

المجموع

النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يصل ركعتي الفجر حتى تطلع الشمس فليصلهما رواه البيهقي بإسناد جيد وعن أبي سعيد رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نام عن وتره أو نسيه فليصل إذا ذكره رواه أبو داود بإسناد حسن ورواه الترمذي بإسناد ضعيف وتكلم على إسناده وإنما ذكرت هذا لئلا يغتر بكلام الترمذي فيه من لا أنس له بطرق الحديث والأسماء فيتوهم ضعف ما ليس هو بضعيف وإن كان طريق الترمذي فيه ضعيفا وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا فاتته الصلاة من الليل من وجع أو غيره صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة رواه مسلم ودلالة هذا الحديث مبنية على الصحيح المختار أن قيام الليل نسخ وجوبه في حق النبي صلى الله عليه وسلم وصار سنة وسنيسط المسألة بأدلتها في الخصائص في أول كتاب النكاح حيث ذكرها الأصحاب إن شاء الله تعالى وفي المسألة أحاديث كثيرة غير ما ذكرتها وفي هذا أبلغ كفاية وباقي التوفيق فرع ذكرنا أن الصحيح عندنا استحباب قضاء النوافل الراجعة وبه قال محمد والمزني وأحمد في رواية عنه وقال أبو حنيفة ومالك وأبو يوسف في أشهر الرواية عنهم لا يقضي دليلنا هذه الأحاديث الصحيحة قال المصنف رحمه الله تعالى وأما الإنسان بها في الليل والنهار وأفضلها التهجد لما روى أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال